

المملكة المغربية  
وزارة الداخلية  
جهة سوس ماسة  
عمالة اكادير اداوتنان  
قيادة الدراركة  
جماعة الدراركة

الدراركة  
Drarga

القرار الجبائي الجماعي  
المحدد لنسب الضرائب والرسوم والواجبات المستحقة  
لفائدة ميزانية جماعة الدراركة  
رقم: 01 بتاريخ 04 أبريل 2022

إن رئيس المجلس الجماعي للدراركة

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 الموافق ل 07 يوليوز 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- بناء على الظهير الشريف رقم 01.07.209 بتاريخ 19 ذو القعدة 1428 الموافق ل 30 نونبر 2007 القاضي بتنفيذ القانون رقم 47/06 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.20.91 صادر في 16 من جمادى الأولى 1442 الموافق ل 31 ديسمبر 2020 بتنفيذ القانون رقم 07.20 بتغيير وتميم القانون رقم 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية.
- بناء على الظهير الشريف رقم 01.07.195 الصادر في 16 ذو الحجة 1428 الموافق ل 24 ديسمبر 2007 بتنفيذ القانون رقم 39/07 المتعلق بسن أحكام انتقالية فيما يتعلق ببعض الرسوم والحقوق والمساهمات والأتاوى المستحقة لفائدة الجماعات المحلية.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1-06-153 الصادر في 22 نونبر 2006 بتنفيذ القانون رقم 28-00 المتعلق بتدبير النفايات والتخلص منها.



- بناء على الخطير الشريف بتاريخ 3 شوال 1332 الموافق ل 25 غشت 1914 المتعلق بتنظيم المحلات المضرة بالصحة وال محلات المزعجة والمحلات الخطرة كما تم تتميمه و تغييره.
- بناء على المرسوم رقم 02.09.451 الصادر في ربيع الاول 1439 الموافق ل 23 نوفمبر 2017 بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات المحلية و مجموعاتها.
- بناء على المرسوم رقم 2.04.437 الصادر في 18 ربيع الثاني 1425 الموافق ل 07 يونيو 2007 المتعلق بتحديد المحيط الحضري لمركز الداركة.
- بناء على المرسوم رقم 2.16.003 الصادر في 23 ربيع الآخر 1437 (3 فبراير 2016) بتحديد مبلغ الإتاوات عن احتلال الأموال العامة للدولة من طرف متعهدى الشبكات العامة للموصلات.
- بناء على دورية وزير الداخلية رقم 2166 بتاريخ 14 يونيو 2018 حول متعهدى الشبكات العامة للموصلات.
- بناء على دورية وزير الداخلية رقم 144 بتاريخ 27 ديسمبر 2007 المتعلقة بالقانون رقم 47/06 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية.
- بناء على دورية وزير الداخلية رقم 33 بتاريخ 04 يناير 2021 حول تحيين القرارات الجبائية.
- بناء على المقرر الوزاري الرامي إلى تحديد المبلغ الإجمالي الذي يجب أن يدفعه طالب الإذن في إحداث المؤسسات المضرة والمزعجة والخطرة الصادر بتاريخ 4 فبراير 1960.
- بناء على القرار الجبائي الجماعي المستمر العمل رقم 03 بتاريخ 10 غشت 2010.
- بناء على القرار الجبائي الجماعي المستمر العمل رقم 02 بتاريخ 18 غشت 2016.
- بناء على مداولات المجلس الجماعي للداركة خلال اجتماعه في دورته العادية فبراير 2020 المنعقد بتاريخ 11 فبراير 2020 الموافق ل 16 جمادى الثانية 1441.
- بناء على مداولات المجلس الجماعي للداركة خلال اجتماعه في دورته الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 14 يناير 2021 الموافق ل 30 جمادى الأولى 1442.
- بناء على القرار الجبائي المحدد لنسب الأسعار و الضرائب و الرسوم المستخلصة لفائدة الميزانية الجماعية لجماعة الداركة رقم 2021/01 بتاريخ 29 يناير 2021
- بناء على مداولات المجلس الجماعي للداركة خلال اجتماعه في دورته العادية لشهر فبراير 2022 المنعقدة بتاريخ 03 فبراير 2022.



## يقرر ما يلي: الباب الأول:

نسب وأسعار الضرائب والرسوم التي لم يحدد القانون نسبها وأسعارها واقتصر على تحديد نسبها القصوى

### الرسم على الأراضي الحضرية الغير المبنية

#### الفصل 1 :

يحدد سعر الرسم على الأراضي الحضرية الغير المبنية كما يلي :

الرقم	نوعية المنطقة	السعر
1	منطقة العمارت	15.00
2	منطقة الفيلات	6.00
3	منطقة السكن الفردي	6.00
4	المناطق الصناعية	6.00
5	مناطق أخرى	2.00

### الرسم على عمليات البناء

#### الفصل 2 :

تحدد مبالغ الرسم على عمليات البناء عن كل متر مربع، ويعد كل جزء من المتر المربع متراً مربعاً كاملاً كما يلي، الأسعار القصوى المحددة بالقانون:

### العمليات موضوع رخصة البناء أو رخصة تسوية البناء غير القانونية

الرقم	نوعية المنطقة	السعر
1	عمليات إعادة إيواء قاطني دور الصفيح	5.00
2	عمليات معالجة الدور الآيلة للسقوط	5.00
3	عمارات السكنى الجماعية أو المجموعات العقارية	20.00
4	العقارات المعدة لغرض صناعي أو تجاري أو مهنى إداري	20.00
5	المساكن الفردية	20.00



## العمليات موضوع رخصة الاصلاح أو رخصة الهدم

الرقم	نوعية المنطقة	السعر
1	عمليات الإصلاح	500.00
2	عمليات الهدم	500.00

## الرسم على عمليات تجزئة الأراضي

### الفصل 3:

يحدد سعر الرسم على عمليات تجزئة الأراضي بنسبة 5% من مجموع تكلفة أشغال التجهيز والتطهير والكهرباء في حدود السعر الأقصى المحدد بالقانون.

## الرسم على محال بيع المشروعات

### الفصل 4:

يحدد المبلغ السنوي عن الاستغلال في 10% من مبلغ المداخيل السنوية الإجمالية، دون احتساب الرسم على القيمة المضافة التي يحصل عليها مستغلو المؤسسات الخاصة لهذه الضريبة.

## الرسم على الإقامة في المؤسسات السياحية

### الفصل 5:

يحدد سعر الرسم المفروض على الإقامة في المؤسسات السياحية حسب الأسعار التالية، وفي حدود السعر الأقصى المحدد بالقانون :

رقم	طبيعة ونوعية المؤسسة	السعر
أ	دور الضيافة و مراكز و قصور المؤتمرات و الفنادق الممتازة	20.00 درهم
ب	فندق صنف 5 نجوم	15.00 درهم
	فندق صنف 4 نجوم	7.00 دراهم
	فندق صنف 3 نجوم	6.00 دراهم
	فندق صنف نجمتين	5.00 دراهم
	فندق نجمة واحدة	5.00 دراهم



20.00 درهم	النادي الفندقية	ج
20.00 درهم	الرياضات والمنازل المؤجرة للسياح	د
7.00 دراهم	قرى العطل	هـ
6.00 دراهم	الإقامة السياحية	و
5.00 دراهم	المؤسسات والأشكال الأخرى للإيواء السياحي	ز

## الرسم على النقل العمومي للمسافرين

### الفصل 6:

يحدد سعر الرسم المفروض على نشاط سيارات الأجرة و حافلات النقل العمومي للمسافرين كما يلي :

#### سيارة الأجرة

صنف و نوع السيارة	سعر الرسم بالدرهم عن كل ربع سنة
سيارات من الصنف الأول : طاكسي كبير	300.00 درهم
سيارات من الصنف الثاني: طاكسي صغير	200.00 درهم

#### الحافلات

نوع الحافلة	المبلغ بالدرهم عن كل ربع سنة
أقل من 7 مقاعد	400.00 درهم
الحافلات من السلسلة ج	800.00 درهم
الحافلات من السلسلة ب	1000.00 درهم
الحافلات من السلسلة ا	1600.00 درهم

#### نسبة الجماعة من البيوعات العمومية

### الفصل 6 مكرر:

يقع تحديد معدل النسبة المأوية المترتبة عن البيع العمومي ب 10% من المحل الناتج عن البيع ، دون احتساب القيمة المضافة.



## الرسم على استخراج مواد المقالع

### الفصل 7:

يحدد سعر الرسم المفروض على استخراج مواد المقالع حسب طبيعة المواد المستخرجة وفي حدود السعر الأقصى المحدد بالقانون كما يلي :

السعر	طبيعة ونوعية المؤسسة
30.00	الغازول
20.00	الرخام المستخدم في التكسية
20.00	الغرانيت المستخدم في التكسية
6.00	الرمل المستخدم في الهندسة المدنية والبناء
6.00	الطين المستخدم في الهندسة المدنية والبناء
6.00	الكلس المعد البناء أو الحصى
6.00	الطين المعد للصناعة الخزفية

ويؤدى مبلغ الرسم تلقائياً لدى وكيل المداخل كل ربع سنة قبل انصرام الشهر المولى لربع سنة.

## الرسم المفروض على الذبح في المجازر

### ضريبة الذبح

### الفصل 8:

يحدد سعر الرسم الأصلي من الذبح في المجازر كما يلي :

- عن كل كيلوغرام صاف من اللحم كيما كان نوعه أو جودته 0.50 درهم .
- عن كل ذبيحة إذا لم يوجد بالمجذرة ميزان:

  - البقر عن كل رأس : 20.00 درهم
  - الإبل عن كل رأس : 20.00 درهم
  - الغنم عن كل رأس : 10.00 دراهم
  - الماعز عن كل رأس : 5.00 دراهم

- نسبة 5% من اللحم بالجملة دون تمييز بين أنواعها و جودتها .
- أما فيما يخص اللحوم التي يثبت أنها غير صالحة للاستهلاك يمكن تخفيض المذكور أعلاه بنسبة 50% من السعر أعلاه.



## الرسم الإضافي المفروض على الذبح في المجازر لفائدة المشاريع الخيرية

### الفصل 9:

يضاف إلى الرسم الأصلي على الذبح رسم لفائدة المشاريع الخيرية يحدّد في 50% من الرسم الأصلي للذبح كيّفما كانت طريقة احتسابه (بالكيلوغرام أو كل رأس أو بنسبة من ثمن الجملة).

## الرسوم التابعة لضريبة الذبح

### الفصل 10:

تحدد أسعار التعبية على الخدمات الإضافية المقدمة لمستغلي المجازر الجماعية و نوع الخدمة التي تقدمها المجازر كما يلي:

## فحص لحوم الأسوق.

### الفصل 11:

يؤدي عن الفحص البيطري للحوم الأسوق رسم ب 0.50 درهم للكيلوغرام من اللحم.

## رسوم إغفار الخنازير

### الفصل 12:

يستخلص من إغفار الخنازير عن كل رأس : 40.00 درهم .

## فحص لحوم الذبح الاستثنائي

### الفصل 13:

تقبض الواجبات التالية بمناسبة العمليات المتعلقة بالذبح الاستثنائي المنجز في أوقات الذبح العادية :

- البقر والإبل عن كل بقeme: 50.00 درهم .
- الغنم والماعز عن كل بقeme: 2.50 درهم .

## رسوم مغسل الأمعاء

### الفصل 14:

يستوجب استعمال المحلات المخصصة لغسل الأمعاء وتهيئ الرفوس و القوانين أداء الرسم التالي :

- البقر والإبل عن كل بقeme: 2.00 دراهم.
- الغنم والماعز عن كل بقeme: 1.00 درهم.



## رسوم الربط بالإسطبل

### الفصل 15:

يستوجب استعمال الإسطبل وال محلات المعدة لإيواء الحيوانات بالمجزرة في انتظار الذبح رسم يحدد عن كل يوم كما يلي :

نوع البهيمة	مبلغ الرسم عن كل بهيمة بالدرهم
البقر والإبل	5.00 درهم
الغنم والماعز	3.00 درهم

## رسوم قلع الحيوانات الميتة

### الفصل 16:

يؤدي عن قلع وإزالة البهائم الميتة واجب يحدد كما يلي :

نوع البهيمة	مبلغ الرسم عن كل بهيمة بالدرهم
البقر والإبل	5.00 درهم
الغنم والماعز	3.00 درهم

## رسوم نقل اللحوم

### الفصل 17:

إن نقل اللحوم وأحشاء الذبائح من داخل المجزرة إلى أماكن البيع بواسطة سيارات جماعية في إطار استغلال امتياز نقل اللحوم يستوجب أداء الرسوم التالية:

- لكل كيلوغرام من اللحم الصافي : 0.50 درهم
- أحشاء البقر والإبل للواحد : 1.00 درهم
- أحشاء الغنم والماعز للواحد : 0.75 درهم

## رسوم إيداع الجلود

### الفصل 18:

يؤدي عن مكوث الجلود بالقاعات المخصصة لها بالمجزرة الجماعية التالية :

- جلود البقر والإبل عن كل جلد لليوم : 1.00 درهم .
- جلود الغنم والماعز عن كل جلد لليوم: 0.50 درهم .
- جلود الحيوانات الأخرى : 1.00 درهم .



## الرسوم المقبوسة في الأسواق وأماكن البيع العامة

### الفصل 19 :

تحدد أسعار الرسوم المقبوسة في الأسواق وأماكن البيع العامة كما يلي :

## واجبات أسواق البهائم

### الفصل 20 :

تحدد واجبات الدخول إلى سوق البهائم عن كل رأس كما يلي :

البقر	5.00 درهم
الماعز	2.50 درهم
الغنم	3.00 دراهم
الخرفان والجديان	2.00 درهم
الإبل	5.00 درهم
الخيول والبغال	5.00 درهم
الأمهرو الحمير	3.00 درهم

## واجبات الدخول أو الوقوف بالأسواق وأماكن البيع العامة

### الفصل 21 :

تحدد واجبات دخول السلع والبضائع والمنتجات إلى السوق الجماعي وأماكن البيع العامة كما يلي :

- الطيور الداجنة عن كل واحدة منها ما قيمتها : 0.50 درهم .
- الديوك الهندية : 0.60 درهم .
- الحمام : 0.50 درهم .
- الأرانب : 0.60 درهم .
- الأحبال البرادع والأكياس التي تجعل عليها الأنقال يؤدي عن كل واحدة ما قيمتها : 0.60 درهم .
- القطع المكونة للخيمة يؤدي عن كل منها ما قيمتها : 0.70 درهم .
- درة الصوف : 0.60 درهم .
- الحصائر : 0.80 درهم .
- جلد الأبقار والبعير الطري : 1.50 درهم .



- جلد الأغنام والماعز: 1.50 درهم.
- الجلود اليابسة: 1.00 درهم.
- الإسراج: 1.50 درهم.
- التبن المحزمة: 1.50 درهم.
- الزيتون للقنطار أو جزء منه: 1.00 درهم.
- الحناء: 1.00 درهم.
- الفواكه اليابسة: 1.00 درهم
- الحبوب: 1.00 درهم.
- البطيخ للصندوق الواحد: 1.00 درهم.
- الخضر والعنب للصندوق: 1.00 درهم.

## واجبات الوقف

الفصل 22:

تقبض واجبات الوقف في جميع الأسواق الجماعية وأماكن البيع العامة وتحدد هذه الحقوق كما يلي:

- بائعوا الخضر والفواكه الدارية والخيز والاسكافيون والنجارون والحدادون وبائعوا الأثاث والأدوات الجلدية والأقمشة وبائعوا التوابل وغيرهم من الحرفيين والباعة اللذين لم يرد ذكرهم من كل يوم للمتر المربع: 1.00 درهم.
- بائعوا اللحم عن كل بسط لكل يوم: 6.00 درهم
- بائعوا السقوط عن كل بسط لكل يوم: 3.00 درهم.
- السيرك عن كل يوم وعن كل متر مربع: 0.50 درهم .

## واجبات مقبوضة بساحات أخرى للبيع العمومي

الفصل 23:

إن الباعة يشغلون الملك الجماعي العام غير السوق الأسبوعي بصورة غير قارة وذلك بعرضهم للبيع البضائع والمنتجات والخضر وما شابه ذلك يستوجب عليهم أداء رسم يومي محدد في 1.00 درهم عن كل متر مربع.



## رسوم المحجوز

### الفصل 24 :

تحدد أسعار هذا الرسم فيما يخص الحيوانات أو السلع أو البضائع أو أشياء أخرى كما يلي :

المدة القصوى للإقامة	واجب الإقامة عن كل يوم بالدرهم	الأشياء والحيوانات والعربات
		<b>الحيوانات :</b>
5 أيام	2.50	• الكلاب
15 يوما	10.00	• الخيول والبغال والجمال
15 يوما	7.00	• الجميرا والبقر
5 أيام	1.50	• القطط والدواجن والحيوانات الصغيرة
15 يوما	1.50	• الغنم والماعز
		<b>العربات :</b>
15 يوما	5.00	- ذات عجلتين
15 يوما	10.00	- ذات اربع عجلات
15 يوما	5.00	- بدوية
15 يوما	5.00	- مقطورة
15 يوما	10.00	- دراجة نارية
15 يوما	5.00	- دراجة عادية
15 يوما	10.00	- دراجات ثلاثية
		<b>السلع والبضائع :</b>
يوم واحد	5.00	- سلع قابلة للتلاشي عن القنطرار او جزء منه
15 يوما	5.00	- سلع غير قابلة للتلاشي عن القنطرار
15 يوما	5.00	- أدوات كبيرة الحجم عن المتر المكعب او جزء منه
15 يوما	5.00	- أدوات صغيرة الحجم عن المتر المكعب



## محصول بيع الحيوانات وغيرهم من البضائع التي لم يطالب بها أصحابها في الوقت المحدد

الفصل 25:

تبايع عن طريق المزاد العلني على يد القابض الجماعي أو نائبه الحيوانات والسلع والخضرو العتاد المحجوزة التي لم يتم استرجاعها خلال الأجل المحدد . و يجعل ثمن البيع بعد استخلاص ضرائب الدخول إلى المخزون المكوث به، رهن إشارة صاحبها طيلة أجل سنة ويوم .

ابتداء من تاريخ الحجز ، وتضاف المبالغ المقبوضة إلى ميزانية الجماعة بعد انصرام هذا الأجل . غير أنه تنفيذ للظهير الشريف المؤرخ في 16 ربيع الأول 1335 الموافق 16 يونيو 1956 المتم للتشريع المتعلق بالنقل البري، لا يمكن أن تبايع بالمخازن العلني السيارات المحجوزة التي لم يسترجعوا أصحابها إلا بعد مرور شهر من تاريخ انصرام الفترة القانونية الأولى التي بقيت خلالها بالمخزن.

إن الحقوق التي تقوم مصلحة الجمارك باستخلاصها بمناسبة بيع السيارات المسجلة بالخارج تخضع بنسبة 50 بالمائة و يطبق هذا التخفيف بالنسبة لكافية السيارات المصدرة من طرف أية إدارة أو مصلحة عمومية.

## الرسوم المفروضة على وقوف عربات النقل العام للمسافرين

الفصل 26:

يحدد سعر الرسم المفروض على وقوف العربات المعدة للنقل العام للمسافرين عن كل ربع سنة في حدود الأسعار القصوى المحددة بالقانون وذلك كما يلي:

- سيارات الأجرة من الصنف الأول : 200.00 درهم.
- حافلات النقل العام من الصنف ج : 300.00 درهم
- حافلات النقل العام من الصنف ب : 400.00 درهم
- سيارات الإيجار: 150.00 درهم.
- حافلات الإيجار من السلسلة ت ل س : 250.00 درهم.
- حافلات الإيجار من السلسلة الثانية ب : 250.00 درهم.
- حافلات الإيجار من السلسلة الأولى ب : 450.00 درهم.

## مدخل المخيمات

الفصل 27:

- يؤدى على كل خيمة لكل يوم : 3.00 دراهم.
- يؤدى على السيارة لكل يوم : 2.00 دراهم.



## الباب الثاني

الحقوق الأخرى المقبوسة مقابل الخدمات المؤذنة ومنتج الاستغلال ذات الطابع الفلاحي أو التجاري والمصالح المشابهة المسيرة بصفة مباشرة

### الفصل 28:

تحدد أسعار الحقوق الأخرى المرتبطة عن الخدمات المؤذنة وعن الاستغلالات المذكورة أعلاه كما يلي :

#### استرجاع صوائر ربط الأملالك بشبكة الواد الحار

### الفصل 29:

يتحمل المستفيد عن عملية الربط بشبكة الواد الحار جميع المصارييف الناتجة عن هذه العملية .

#### استرجاع صوائر التطهير

### الفصل 30:

إن عملية التطهير التي يقوم بها المكتب الصحي الجماعي تستوجب أداء واجب يقدر ب 1.50 درهم عن كل متر مكعب

#### تطهير السيارات

### الفصل 31:

يحدد مبلغ تطهير البضائع والأمتعة والسيارات والعربات عن كل عملية كما يلي :

نوع العربة	المبلغ المستحق بالدرهم
طاكتسي صغيرة أو كبيرة	5.00 درهم
حافلات أقل من 15 مقعد	10.00 دراهم
حافلات أكثر من 15 مقعد	15.00 درهم
العربات اليدوية	3.00 دراهم

## عمليات أخرى

- الخرق البالية والإفرشة والملابس للقنطار أو جزء منه : 2.50 درهم.
- الأدوات للقنطار أو جزء منه: 2.00 درهم.

تقام عمليات تطهير المحلات المفتوحة للعموم وكذا السيارات المعدة للنقل العام للمسافرين مرة عن كل شهر على الأقل.



## استرجاع صوائر النقل بواسطة سيارة الإسعاف الجماعية

### الفصل 32:

تستغل سيارة الإسعاف الجماعية بالمجان لنقل المرضى والجرحى.

## رسوم نقل الأموات

### الفصل 33:

تستغل سيارة نقل أموات المسلمين الجماعية بالمجان.

## منتج الموازين العمومية وحقوق الوزن والكيل

### الفصل 34:

يحدد واجب استعمال الموازين العمومية كما يلي :

- البقر والجمال والخيول والبغال عن كل رأس : 1.00 درهم .
- الغنم والماعز عن كل رأس : 2.50 درهم .
- الحبوب والخضروات والمواد الأخرى عن القنطار أو جزء منه ب 1.00 درهم .
- السيارات والعربات : 1.50 درهم .

## رسوم رفع نفايات الحدائق وبقايا المواد الصناعية

## ومواد البناء المتروكة على الطريق العمومية

### الفصل 35:

إن إزالة نفايات البساتين ورفع النفايات الصناعية والأنقاض المهجورة في الأماكن العمومية والخاصة بصفة تلقائية أو بطلب من المعنيين بالأمر يستوجب أداء رسم قدره:

#### أ- بطلب من المعنيين بالأمر:

##### - عند استعمال آليات وامكانيات الجماعة :

- عن كل طن أو جزء من الطن: 250.00 درهم
- وأدنى ما يستخلص عن كل حمولة: 500.00 درهم

##### - عند استعمال آليات وامكانيات صاحب الطلب :

- عن كل طن أو جزء من الطن: 150.00 درهم
- وأدنى ما يستخلص عن كل حمولة: 300.00 درهم



**بـ- بصفة تلقائية عندما يكون تدخل الجماعة ضروريا:**

- عن كل حمولة: 1000.00 درهم

**الفصل 36:**

يحدد الواجب المؤدى عن وقوف وحراسة الدراجات والعربات والسيارات والشاحنات في أماكن مخصصة لذلك وفي مرابط كما يلي :

**أ- محطة السوق الأسبوعي (يوم السوق)**

- يؤدى عن كل دراجة نارية: 1.00 درهم
- يؤدى عن كل دراجة عادية: 1.00 درهم
- يؤدى عن كل عربة: 1.00 درهم
- يؤدى عن كل سيارة: 1.00 درهم
- يؤدى عن كل شاحنة: 1.50 درهم
- يؤدى عن كل حصان أو حمار: 1.50 درهم
- وكل جزء من اليوم يعتبر يوما كاملا.

**بـ- محطة السوق الأسبوعي (غير يوم السوق)**

- يؤدى عن كل دراجة نارية: 0.80 درهم
- يؤدى عن كل دراجة عادية: 0.50 درهم
- يؤدى عن كل عربة: 1.00 درهم
- يؤدى عن كل سيارة: 1.00 درهم
- يؤدى عن كل شاحنة: 1.50 درهم
- يؤدى عن كل حصان أو حمار: 1.50 درهم
- وكل جزء من اليوم يعتبر يوما كاملا.

**الفصل 37:**

يؤدى عن الاستحمام بالحمامات والمرشات التابعة للجماعة الواجبات التالية :

- عن كل استحمام بالمرشة لمدة 30 دقيقة: 3.50 درهم
- عن الاستحمام بالحمام عن كل رجل: 2.50 درهم
- عن كل امرأة: 3.00 درهم
- عن كل طفل: 1.50 درهم



## ترقيم العقارات

### الفصل 38 :

- يؤدي عن عملية ترقيم المنازل واجباً يحدد كما يلي :
- يؤدي بواسطة الألواح المعدنية أو الخزفية عن كل منزل : 50.00 درهم
- يؤدي بواسطة الكتابة العادية عن كل منزل : 15.00 درهم

## كراء أدوات الحفلات

### الفصل 39 :

توضع لوازم الحفلات رهن إشارة الأشخاص الراغبين في إقامة حفلات أو أعراس بعد الحصول على رخصة من طرف المصالح الجماعية ويستخلص عن كل كراء المعدات محددة كما يلي :

المعدات	ثمن الكراء للعموم بالدرهم
منصات للمتر المربع	10.00
الكرسي الواحد	2.00
الرايات الواحدة	0.50
أسلاك المصابيح للمتر الواحد	0.50
مراكمات للمتر الطولي	0.20
الصور الواحدة	2.00
أسلاك الكهرباء للمتر الطولي	0.30
المصابيح الكهربائية	0.50
حواجز للمتر الطولي	0.50
الباش الطولي	0.40
الخيمة الواحدة	1.00
خيمة من صنف 16 معلى 7 م	200.00
خيمة من صنف 14 معلى 7 م	150.00
خيمة من صنف 10 معلى 7 م	100.00
فراش الخيمة	200.00



إن صاحب الحفل مسؤول عن إتلاف أو كسر قد يلحق بكافة الخسائر وتم التعويضات حسب الأسعار الجارية بالسوق.

تسليم المعدات من طرف رئيس المستودع الجماعي بعد الاطلاع على توصيل أداء واجبات وإمضاء تعهد من طرف المعني بالأمر.

## بيع التصاميم والمطبوعات وملفات طلب العروض والانتقاء المسبق و المباراة

### الفصل 40

تباع تصاميم الجماعة والمطبوعات وملفات طلب العروض والانتقاء المسبق و المباراة كما يلي:

- تصاميم الجماعة والمطبوعات
- تصاميم الجماعة لكل نسخة : 50.00 درهم.
- قرار جماعي لكل نسخة : 10.00 درهم
- شواهد إدارية للتسجيل والتحفيظ و لإنجاز عقود الاستثمار و المتعلقة بالعمليات العقارية : 1000.00 درهم.
- البطاقات المختلفة للواحدة : 5.00 درهم
- لائحة الأسعار للواحدة : 2.00 درهم
- مطبوعات أخرى لكل صفحة: 2.30 درهم

## التصاميم والوثائق التقنية المضمنة بملف

### طلب العروض أو الانتقاء المسبق و المباراة

- تصاميم تحتوي رسوما بيانية : 15 درهما للمتر الطولي .
- وثائق تقنية تتمم الوصف الموجز للمنشآت المراد انجازها ومنع الاقتضاء رسوما مفصلة لبعض أجزاء المنشآت على الشكل التالي :

طبع بالألوان للصفحة	طبع بالأبيض والأسود للصفحة	طبيعة وشكل الوثيقة
20 درهم	5 دراهم	297* 210 ميليمتر A4
50 درهم	10 دراهم	420*297 ميليمتر A3 495*420 ميليمتر A2 841*594 ميليمتر A1 1189*841 ميليمتر A0



## تسجيل بيع الماء

### الفصل 41:

يؤدي عن كل تسجيل بيع الماء الواجبات التالية :

- البقر والخيول والإبل للرأس: 2.00 دراهم
- العجول والحمير للرأس: 2.00 دراهم
- الغنم والماعز للرأس: 1.00 درهم
- تسجيل بيوعات الماء اختياريا ولا تسلم العقود المتعلقة بالبيع إلا عند طلبه من طرف المشتري .

### الفصل 42:

إضافة إلى الحقوق المقبوضة مقابل الخدمات الوارد ذكرها سلفا تستوفي خدمة مقابل خدمة أخرى تؤديها لفائدة المستفيدين المباشرين واجبا لا يجوز أقل من ثمن تكلفة تلك الخدمة بما في ذلك الموارد والأدوات والنفقات العامة التي يستوجبها تدخل المصالح الإدارية والتقنية للجماعة.

## منتج استغلال مصلحة الماء

### الفصل 43:

يحدد واجب التزويد بالماء الصالح للشرب ووضع العدادات مع صيانتها كما يلي:

- يؤدي بواسطة الصنبور في حالة عدم وجود العداد لمدة شهر ما قدره: 10.00 دراهم
- يؤدي في حالة وجود العداد عن المتر المكعب المبالغ التالية :
  - عن الشهر الأول : من 0 إلى 6 متر مكعب 2.95
  - الشطر الثاني : من 6 إلى 12 متر مكعب 7.77
  - الشطر الثالث: من 12 إلى 20 متر مكعب 7.77
  - الشطر الرابع : من 20 إلى 35 متر مكعب 9.58 درهما.
  - الشطر الخامس: أكثر من 35 متر مكعب 9.63 درهما.
  - الاستعمالات الأخرى:
    - الإدارات: 9.63 درهما .
    - التعرفة التفضيلية: 6.49 درهم
    - التعرفة للاستعمال الصناعي : 6.03 درهما.
    - الفنادق: 8.72 درهما .



## الفصل 44:

لا يمكن لأي كان أن يستفيد من التزويد بالماء إلا إذا وضع بصفة قانونية قابض الجماعة مبلغًا قصداً الضمان قدره 500.00 درهم، وعن فسخ عقدة الاشتراك يطلب من المشترك يدفع له الباقي من قيمة الضمان بعد أن يطرح منه المبلغ الذي هو بذمة المشترك من قبل إيصال الماء وبعض الضرائب الاستثنائية الغير المستخلصة في الأجل المحدد و ساعتها يمنع التزويد بالماء إلى أن يؤدي المنخرط واجب الضمان من جديد.

### استرجاع صوائر بناء قنوات الماء الصالحة للشرب

## الفصل 45:

يتتحمل أرباب العقارات المجاورة للطريق العام جميع مصاريف بناء قنوات الماء الصالحة للشرب وذلك وفق القواعد المنصوص عليها بالفصل 79 من القانون المتعلقة بجبايات الجماعات المحلية وهيائها.

## الفصل 46:

يتتحمل المستفيد من الربط بشبكة الماء الصالحة للشرب جميع المصاريف الناتجة عن هذه العملية

### استرجاع صوائر ربط الأموال بشبكة الواد الحار

## الفصل 47:

يتتحمل المستفيد من الربط بشبكة الواد الحار جميع المصاريف الناتجة عن هذه العملية.

### واجب المساهمة في استغلال وصيانة محطة المعالجة

## الفصل 48:

يحدد واجب المساهمة في استغلال وصيانة محطة المعالجة في 1.00 درهم واحد عن كل متر مكعب من الماء الصالحة للشرب المستهلك تضاف إلى واجبات فاتورة الاستخلاص ، علاوة على وجيبة جزافية تحدد في 2000.00 (ألفي درهم) تؤدي عن كل عملية ربط جديدة بشبكة الواد الحار.

### الرسم المفروض على شغل الأموال الجماعية مؤقتاً لأغراض البناء

## الفصل 49:

يحدد سعر الرسم المفروض على شغل الأموال الجماعية مؤقتاً لأغراض البناء 20.00 درهماً للمتر المربع المستغل عن كل ربع سنة في حدود السعر الأقصى المحدد بالقانون ، المتمثل في 20.00 درهم للمتر المربع عن كل ربع سنة.

## الرسم المفروض على شغل الأماكن الجماعية العامة مؤقتاً لأغراض

### تجارية أو صناعية أو مهنية

#### الفصل 50:

يحدد سعر الرسم المفروض على شغل الأماكن الجماعية العامة مؤقتاً لأغراض تجارية أو صناعية أو مهنية باعتبار المساحة المشغولة من الملك الجماعي العام ، وموقع الجزء المشغول منه ونوع ما يشغل ، كما يلي :

##### أ- الواقع المتواجدة خارج منطقة التنشيط الاقتصادي:

نوع الأشغال	الرسم	السعر عن كل ربع سنة		
		باق الأحياء	الجزء السكني	جنوب الطريق 7016
شغل الملك الجماعي لغرض إقامة مناطق خضراء و ملاعب رياضية.	1	1.00 درهم للمتر مربع	1.00 درهم للمتر مربع	1.00 درهم للمتر مربع
واجهات المقاهي والمطاعم وال محلبات بوضع الكرامي و الطاولات	2	3.00 دراهم للمتر مربع	5.00 دراهم للمتر مربع	5.00 دراهم للمتر مربع
الأكشاك الهاتفية	3	30.00 دراهم للمتر مربع	50.00 دراهم للمتر مربع	50.00 دراهم للمتر مربع
تعليق اللافتات	4	150.00 دراهم لكل لافتة	150.00 درهم لكل لافتة	150.00 درهم لكل لافتة
احتلال مؤقت مرتبط بنشاط تجاري أو صناعي أو مهني	5	3.00 دراهم للمتر مربع	5.00 دراهم للمتر مربع	5.00 دراهم للمتر مربع
استغلال الملك الجماعي العام بلوحات بواسطة النصب بالметр الطولي : - لوحات شهرية :	6	20.00 درهم	20.00 درهم	20.00 درهم
اقل من 0.50 متر مربع أكثر من 0.50 متر مربع		150.00 درهم % 0.25 من القيمة الإيجارية	150.00 درهم % 0.25 من القيمة الإيجارية	150.00 درهم % 0.25 من القيمة الإيجارية



10.00 دراهم للمتر مربع	10.00 دراهم للمتر مربع	10.00 دراهم للمتر مربع	واجهة المقاهي والمطاعم المغطاة لوضع الكراسي والطاولات.	7
10.0 درهم للمتر المربع	20.00 درهم للمتر المربع	20.00 درهم للمتر المربع	استغلال الملك الجماعي العام بواسطة لوحات اشهارية بحواجز الاوراش palissades (صاحب المشروع)	8
100.00 درهم للمتر المربع	200.00 درهم للمتر المربع	200.00 درهم للمتر المربع	استغلال الملك الجماعي العام بواسطة لوحات اشهارية بحواجز الاوراش palissades الحاملة لإشهار منتجات أو علامات لشركات تجارية أخرى.	9
100.00 درهم للمتر المربع	150.00 درهم للمتر المربع	150.00 درهم للمتر المربع	استغلال الملك الجماعي العام بواسطة لوحات اشهارية خاصة بالجزاءات العقارية السكنية والعمارات الفردية.	10
5000 درهم	5000 درهم	5000 درهم	استغلال الملك الجماعي العام بنصب أعمدة الهاتف النقال العادلة أو على شكل نخلة اصطناعية.	11
20.00 درهم للمتر مربع	30.00 درهم للمتر مربع	30.00 درهم للمتر مربع	استغلال الملك الجماعي لغرض عرض البضائع	12
اقل من 100 متر مربع 50.00 درهما . أكثر من 100 متر مربع 30.00 درهما .	اقل من 100 متر مربع 50.00 درهما . اكثر من 100 متر مربع 30.00 درهما .	اقل من 100 متر مربع 50.00 درهما . اكثر من 100 متر مربع 30.00 درهما .	شغل الملك الجماعي لغرض إيجار دراجات نارية و هوائية.	13



14	معارض المنتوجات الصناعية وغيرها	أقل من 100 متر مربع . 50.00 درهما .	أقل من 100 متر مربع . 50.00 درهما .	أقل من 100 متر مربع . 50.00 درهما .
15	فضاءات ألعاب الأطفال	أكبر من 100 متر مربع . 30.00 درهما .	أكبر من 100 متر مربع . 30.00 درهما .	5.00 درهما للمتر مربع.
16	الألعاب المتنقلة والمسارح المتنقلة والسيرك	5.00 درهما للمتر مربع.	5.00 درهما للمتر مربع.	5.00 درهما للمتر مربع .
17	شغل الملك الجماعي من طرف محطات توزيع الوقود	2.00 دراهم للمتر مربع	2.00 دراهم للمتر مربع	2.00 دراهم للمتر مربع
18	أكشاك لأغراض تجارية	50.00 درهم للمتر مربع	50.00 درهم للمتر مربع	50.00 درهم للمتر مربع
19	احتلال الملك الجماعي داخل الأسواق النموذجية لاحتواء الباعة المتجولين .	30.00 درهما للمتر مربع	30.00 درهما للمتر مربع	30.00 درهما للمتر مربع
20	استغلال الملك الجماعي بالأعمدة الإشهارية totem	200.00 درهما للمتر مربع	200.00 درهما للمتر مربع	200.00 درهما للمتر مربع
21	اللوحات الإشهارية المثبتة بجنبات مخادع محطات وقوف حافلات النقل الحضري .abris-bus	- أقل من 2 متر مربع . 2000.00 درهما .	- أقل من 2 متر مربع . 2000.00 درهما .	- أقل من 2 متر مربع . 2000.00 درهما .
22	الإشهار الملصق بواجهة المحلات التجارية أو الخدماتية وبوسائل النقل التابعة لها.	مربع شريطة أن يقتصر على المنتوج أو النشاط الخاص بال محل	مربع شريطة أن يقتصر على المنتوج أو النشاط الخاص بال محل	100.00 درهم للمتر مربع



• ملحوظة : (04) يستثنى من أداء هذا الرسم اللافتات التي لا تتعلق بدعابة لنشاط تجاري او صناعي او مهنى.

**ب : المحلات المتواجدة داخل منطقة التنشيط الاقتصادي :**

رقم المحل	المساحة بالمتر المربع	رقم المحل	واجب الاحتلال بالدرهم	المساحة بالمتر المربع	رقم المحل
1	160	19	1000.00	160	1000.00
2	160	20	1000.00	160	1000.00
3	160	21	1000.00	160	1000.00
4	160	22	1000.00	160	1000.00
5	160	23	1000.00	160	1000.00
6	80	24	600.00	80	600.00
7	80	25	600.00	80	600.00
8	80	26	1000.00	160	1000.00
9	80	27	1000.00	160	1000.00
10	80	28	1000.00	160	1000.00
11	80	29	600.00	80	600.00
12	80	30	600.00	80	600.00
13	80	31	1000.00	160	1000.00
14	80	32	1000.00	160	1000.00
15	80	33	1000.00	160	1000.00
16	80	34	1000.00	160	1000.00
17	80	35	600.00	80	600.00
18	80	36	600.00	80	600.00



جـ- شغل الملك الجماعي العام من طرف متعهدي الشبكة العامة للمواصلات :

سعر الرسم عن كل ربع السنة	نوعية الاحتلال	الموقع
1.50 درهم للمتر الطولي	<ul style="list-style-type: none"> <li>- تمرير خطوط الاتصالات والمنشآت المرتبطة بها بباطن الارض وسطحها. « fibre optique »</li> </ul>	الكاف
25.00 درهم للمتر مربع	<ul style="list-style-type: none"> <li>- إقامة علب ربط خطوط الألياف الاتصالات . « Boitier de connexion »</li> </ul>	الدار
100.00 درهم للمتر مربع	<ul style="list-style-type: none"> <li>- الدواليب المعدة لابوء المعدات التقنية الخاصة بربط وخدمة المشتركين وهوائيات الربط والمخادع الهاتفية.</li> </ul>	الدار
5000.00 درهم عن كل موقع	<ul style="list-style-type: none"> <li>- نصب أعمدة الهاتف النقال العادية او على شكل نخلة اصطناعية.</li> </ul>	الكاف

## الرسم المترتب عن إتلاف الطرق

### الفصل 51:

يتربّ عن إتلاف الطرق الجماعية أداء مبلغ يساوي مجموع المصروفات التي تستلزمها عملية الإصلاح. مع إضافة علّوة قدرها 25% من المصروفات المستحقة.

## الأبحاث عن المنافع والمضار

### الفصل 52:

يؤدي عن كل عملية بحث للمنافع والمضار داخل تراب الجماعة ما قدره 160.00 درهم.

### الفصل 53:

إضافة إلى الحقوق المقبوسة مقابل الخدمات الوارد ذكرها في الفصل السابق، تستوفي الجماعة مقابل أية خدمة أخرى تؤديها لفائدة المستفيدين المباشرين واجبا لا يجوز أن يقل عن ثمن تكفة تلك الخدمة بما في ذلك المواد والأدوات و النفقات العامة التي تستوجهها تدخل المصالح الإدارية أو التقنية للجماعة ويمكن تحديدها كالتالي :

المبلغ بالدرهم عند الحصول على الرخصة	طبيعة و نوعية النشاط
5000.00 درهم	مستودعات صنع الأجور
3000.00 درهم	مصنع النجارة مجهز بالآلات
5000.00 درهم	الحمامات



1000.00 درهم	الأفرنة
3000.00 درهم	المخبزات وصناعة الحلويات
1500.00 درهم	الجزارة
1000.00 درهم	المصبنات
500.00 درهم	محلبات
1500.00 درهم	مقاهي و مطاعم
500.00 درهم	بانعوا الدجاج و الطيور و السمك
500.00 درهم	الأكلات الخفيفة
5000.00 درهم	مستودعات مواد قابلة للاشتعال
500.00 درهم	قاعة الألعاب
1000.00 درهم	قاعة الرياضة
200.000.00 درهم	استغلال آلة تكسير الأحجار بالمقالع
1000.00 درهم	رخص غسل السيارات
1000.00 درهم	رخص المطاحن
10.000.00 درهم	قاعة الحفلات
الأنشطة الصناعية والتجارية والخدماتية بالمنطقة الصناعية حسب المساحة كالتالي:	
5000.00	أقل من 500 متر مربع
10000.00	من 500 الى 999 متر مربع
15000.00	من 1000 الى 1999 متر مربع
20000.00	من 2000 الى 4999 متر مربع
25000.00	من 5000 الى 9999 متر مربع
50000.00	أكثر من 10000 متر مربع
50000.00	الأنشطة الترفيهية بالمنطقة الايكولوجية
500.00 درهم	رخص أخرى

## مدخلو الخزانة الجماعية

الفصل 54

يستوجب الانخراط في الخزانة الجماعية أداء الرسم السنوي التالي :

- التلاميذ و الطلبة : 30.00 درهم
- الموظفين والعموم : 80.00 درهم



الانذارات المترتبة عليها أداء غرامة لمعاقبة مرتكي بعض المخالفات

للنظم البلدية المتعلقة بالمحافظة على الصحة وحماية الأغراض

### الفصل 55:

يحدد المبلغ الواجب أداؤه مقابل الانذارات المرسمة في 100.00 درهم عن كل مخالفة طبقاً لمقتضيات القانون رقم 14/88 المغير بموجبه الظهير الشريف رقم 1.58.401 بتاريخ 12 جمادي 1378 الموافق 24 ديسمبر 1958 المتعلق بالإنذار المترتب عليه أداء غرامة لمعاقبة مرتكي بعض المخالفات للنظم البلدية المتعلقة بالمحافظة على الصحة وحماية الأغراض.

و تؤدي الغرامة في حينه للعون المكلف بمعاينة المخالفات مقابل وصل من كنائش المقطوعات لفائدة شبيع المداخيل بالجماعة أو لصندوق القابض الجماعي.

في حالة امتناع المخالف عن أداء الغرامة في حينه أو عقب يومين بدون احتساب السبت والأحد وأيام الأعياد يحرر محضر بذلك ويوجه للقابض الجماعي للمتابعة والتحصيل .

### مقتضيات ختامية

### الفصل 56:

تلغى جميع المقتضيات المخالفة لها القرار.

### الفصل 57:

يعهد بتنفيذ محتويات هذا القرار إلى كل من القابض وشبيع المداخيل والمصالح التقنية والإدارية الجماعية وذلك في دائرة اختصاصه.

تأشيد رقم ٢٠٢٢/٥٢٣

السيد والي جهة سوس ماسة  
عامل اكادير ادواتنان

والسر جماعة سوس ماسة  
عامل عمالة اساكير ادواتنان  
احمد حجبي

رئيس المجلس الجماعي

للدراركة

مولاي محمد المسعودي





